1865 - حدثنا يونس قال ثنا يحيى بن عبد ا بن بكير قال حدثني الليث عن بن شهاب عن بن المسيب أن أبا بكر وعمر Bهما تذاكرا الوتر عند رسول ا A فقال أبو بكر Bه Y أما أنا فأصلي ثم أنام على وتر فإذا استيقظت صليت شفعا حتى الصباح فقال عمر Bه لكني أنام على شفع ثم أوتر من آخر السحر فقال رسول ا A لأبى بكر Bه حذر هذا وقال لعمر Bه قوى هذا فدل قول رسول ا A لا وتران في ليلة على ما ذكرنا من نفى إعادة الوتر ووافق ذلك قول أبى بكر النكير A ا رسول وترك الصباح حتى شفعا صليت استيقظت فإذا الليل أول فاوتر أنا أما Bه عليه دليل على أن حكم ذلك كما كان يفعل وأن الوتر لا ينقضه النوافل التي يتنفل بها بعده وقد روى ذلك أيضا عن جماعة من أصحاب النبي A